"تقنيات التعامل مع المخاطر في شركات التأمين على الأشخاص"

"Techniques of dealing with risks in people insurance companies"

د. منال بن شيخ[1]

[1] جامعة فرحات عباس سطيف -1 - manoula1988@yahoo.fr

ملخص:

تتعرض شركات التأمين على الأشخاص لمجموعة من المخاطر عند مزاولتها لأنشطتها المختلفة من جهة؛ ونظرا للطبيعة الخصوصية لهذا النشاط من جهة أخرى. فهي من جهة ملزمة بتقديم خدمات جيدة ومنتجات متجددة وفقا لرغبات المؤمن لهم، ومن جهة أخرى يجب عليها مواجهة التزاماتها والوفاء بمختلف تعهداتها في وقتها، لذا يجب عليها التحكم في مختلف هذه المخاطر بشكل مناسب واختيار التقنية المثلى للتعامل مع هذه المخاطر. تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهم المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين على الأشخاص؛ مع تسليط الضوء على أهم تقنيات التعامل مع هذه المخاطر. ومن أهم النتائج المتوصل إليها أن شركات التأمين تتعرض لمجموعة من المخاطر أهمها: المخاطر الاكتوارية؛ مخاطر القرض؛ مخاطر السيولة؛ المخاطر التشغيلية والمخاطر القانونية. أما أهم التقنيات التعامل مع هذه المخاطر فهي محصورة في : تجنب المخاطر؛ تخفيض المخاطر؛ تحمل المخاطر وتحويل المخاطر.

الكلمات المفتاحية : شركات التأمين؛ التأمين على الأشخاص؛ المخاطر

Abstract .

Insurance companies are exposed to a variety of risks when practicing their various activities on the one hand; and because of the private nature of this activity on the other. On the one hand, it is obliged to provide good services and renewable products according to the wishes of the insured. On the other hand, it must meet its obligations and fulfill its various obligations in a timely manner. Therefore, it must control these risks appropriately and choose the best technology to deal with these risks. The aim of this study is to highlight the most important risks to the insurance companies of persons, while highlighting the most important techniques to deal with these risks. The main findings are that insurance companies are exposed to a range of risks, including: actuarial risk; loan risk; liquidity risk; operational risk and legal risk. The most important techniques to deal with these risks are limited to: risk avoidance; risk reduction; risk tolerance and risk transfer.

Keywords: insurance companies; person insurance; risk

Résumé:

Les compagnies d'assurance des personnes sont exposées à une gamme de risques dans l'exercice de leurs diverses activités d'une part; En raison de la nature spécifique de cette activité d'autre part. D'une part, il est tenu de fournir de bons services et des produits renouvelables selon les souhaits de l'assuré, et d'autre part, il doit remplir ses obligations et remplir ses diverses obligations en temps opportun, il doit donc maîtriser les différents risques de manière appropriée et choisir la meilleure technologie pour faire face à ces risques. Cette étude vise à mettre en évidence les risques les plus importants auxquels sont confrontées les compagnies d'assurance pour les personnes; Tout en mettant en évidence les techniques les plus importantes pour faire face à ces risques. Parmi les constatations les plus importantes, on note que les compagnies d'assurance sont exposées à un ensemble de risques, dont les plus importants sont: les risques actuariels; Risque de prêt; Risque de liquidité; Risques opérationnels et juridiques. Les techniques les plus importantes pour faire face à ces risques se limitent à: éviter les risques; Réduction de risque; Prendre des risques et transférer des risques.

Mots-clés: compagnies d'assurance; Assurance des personnes; risques

المؤلف المرسل: د. منال بن شيخ ، **الإيميل**: manoula1988@yahoo.fr

I. *مقدمة*

شركات التأمين على الأشخاص هي مؤسسة مالية تقوم بدور مزدوج؛ حيث تقدم خدمة التأمين لمن يطلبها مقابل تلقي أقساط من المؤمن لهم، إذن هي أداة تأمين، كما أنها تقوم باستثمار الأقساط المتحصل عليها من المؤمن لهم نيابة عنهم مقابل عائد؛ وهذا بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق الخطر المؤمن ضده، وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني وتحقيق ربح مناسب. وعند مزاولتها لأنشطتها المختلفة تتعرض لمخاطر متعددة؛ وذلك باعتبارها مؤسسات مالية من جهة وبالتالي يمكن أن تتعرض لمختلف المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات المالية، ومن جهة أخرى الطابع الخاص الذي يميزها عن غيرها من المؤسسات المالية؛ وهي تسعى لمواجهة هذه المخاطر لضمان الوفاء بالتزاماتها.

وقد اكتسبت المخاطر أهميتها في المفهوم المالي حينما أصبحت جزءا من عملية اتخاذ القرارات المالية، فتعقيد العمليات المالية بصفة عامة، والعمل في بيئة تتسم بالديناميكية وصعوبة التحكم في كل المتغيرات من أجل تحقيق عوائد مرضية بأقل قدر ممكن من المخاطرة في سوق يتسم بشدة المنافسة؛ أدى إلى ضرورة مراقبة مستوى المخاطر ووضع الإجراءات اللازمة للسيطرة عليها. وعليه فشركات التأمين على الأشخاص تتبع مجموعة من التقنيات التي تمكنها من مواجهة مخاطرها بصورة جيدة خاصة وان هناك علاقة ترابط وتداخل بين مختلف المخاطر التي تتعرض لها، حيث بمجرد التعرض لمخاطرة ما يمكن أن يؤدي ذلك بالشركة إلى مخاطر أخرى.

ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هي تقنيات التعامل مع المخاطر في شركات التأمين على الأشخاص؟

تتفرع عنها التساؤلات التالية:

- *ما مفهوم شركات التامين على الأشخاص وما هي خصائصها؟*
- ما هي أهم المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين على الأشخاص؟
- كيف تتعامل شركات التأمين على الأشخاص مع مختلف المخاطر؟

وللإجابة عن التساؤلات السابقة والإلمام بكافة جوانب الموضوع حاولنا تقسيم هذه الدراسة إلى المحاور التالية:

المحور الأول: ماهية شركات التأمين على الأشخاص وتطرقنا فيه إلى تعريف شركات التأمين وأهم خصائصها ثم عرفنا تأمينات الأشخاص وأهم السمات التي تميز هذا النوع من العقود؛

المحور الثاني: المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين على الأشخاص وقد تم حصرها في المخاطر التالية المخاطر الاكتوارية؛ مخاطر القرض؛ مخاطر السيولة؛ المخاطر التشغيلية والمخاطر القانونية.

المحور الثالث: تقنيات التعامل مع المخاطر في شركات التأمين على الأشخاص *ومن أهم هذه التقنيات تطرقنا إلى* تجنب المخاطر؛ تخفيض المخاطر؛ تحمل المخاطر وتحويل المخاطر.

II – محاور الدراسة

المحور الأول: ماهية شركات التأمين على الأشخاص

أدت كثرة الحوادث والكوارث إلى ظهور شركات وهيئات معتمدة تمارس النشاط التأميني، وتأخذ هذه الشركات أشكال متعددة حسب وظائفها والخدمات التي تقدمها. ونظرا للخصائص التي تميزها عن غيرها من الشركات؛ يجب عليها إتباع سياسات معينة تضمن استمرارها.وتعتبر شركات التأمين على الأشخاص من أهم أنواع شركات التأمين؛ لذا سنسلط الضوء على أبرز العناصر المتعلقة بها.

أولا: ماهية شركات التأمين

شركات التأمين من المؤسسات المالية؛ تتلقى الأموال من المؤمن لهم ليعاد استثمارها، وبالتالي لها دور مهم في الاقتصاد؛ كما تتميز عن باقي الشركات بمجموعة من الخصائص.

***1- تعريف* شركات التأمين** لقد تعددت التعاريف المقدمة لشركات التأمين نذكر منها:

-"شركة التأمين منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح؛ حيث تقوم هذه الشركة أو المنشأة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم؛ واستثمارها في أوجه استثمارية مضمونة؛ بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق الأخطار المؤمن ضدها، وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني، وتحقيق ربح مناسب"[1].

-" هي نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دورا مزدوجا؛ فهي شركة للتأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها تقوم بتحصيل الأموال من المؤمن لهم في شكل أقساط؛ لتعيد استثمارها بغرض تحقيق عوائد"[2] .

-"هيئات تتكون من المؤمنين الذين يأخذون على عاتقهم مسؤولية تقديم الخدمات التأمينية للأفراد والمنشآت؛ حيث تتولى هذه الهيآت دفع مبلغ التأمين أو التعويض للمؤمن له؛ عند تحقق الخطر المؤمن ضده، وتتنوع هيآت التأمين حسب شروط أو طبيعة تكوينها من ناحية؛ وحسب طريقة تنظيمها وإدارتها من ناحية أخرى"[3]

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن شركات التأمين هي مؤسسة مالية تقوم بدور مزدوج؛حيث تقدم خدمة التأمين لمن يطلبها مقابل تلقي أقساط من المؤمن لهم، إذن هي أداة تأمين، كما أنها تقوم باستثمار الأقساط المتحصل عليها من المؤمن لهم نيابة عنهم مقابل عائد؛ وهذا بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق الخطر المؤمن ضده، وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني وتحقيق ربح مناسب.

2- أهمية شركات التأمين : لأنشطة التأمين التي تتولاها شركات التأمين دور عظيم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي لأفراد المجتمع عن طريق توفير الأمان والطمأنينة اتجاه أي مصائب أو أزمات؛ والاستقرار الاجتماعي هو محصلة للاستقرار الاقتصاد الناتج عن تعويض المؤمن له عما لقيه من خسائر أو جزء منها عند وقوع الضرر... . وبذلك تلعب شركات التأمين بمختلف أنواعها دورا بالغ الأهمية في تحقيق النمو والتقدم الاقتصادي للمجتمع ككل، نتيجة إرسائها لدعائم الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي لأفراد المجتمع.

من ناحية أخرى؛ تلعب شركات التأمين دورا حيويا في تجميع المدخرات الوطنية؛ ثم إعادة استثمارها في أوجه استثمار تتعلق بخطط التنمية والازدهار الاقتصادي للمجتمع. كذلك تلعب شركات التأمين دورا كبيرا في إدارة الأخطار التي تتعرض لها وسائل الإنتاج المختلفة في المشروعات الإنتاجية، وبهذا ترفع شركات التأمين عن كاهل تلك الوحدات الإنتاجية؛ عبء إدارة الأخطار، تاركة للإداريين والفنيين فيها عبء إدارة أعمالها فحسب. ولا يخفى الدور الذي تلعبه شركات التأمين في استيعاب نطاق عريض من العمالة بما يسهم في التخفيف من آثار مشاكل البطالة ونقص فرص العمل، ولا شك أن أي نمو في قطاع التأمين؛ سيواكبه نمو مماثل في خلق فرص العمل أمام الشباب وتحقيق استقرارهم المنشود[4].

ومن خلال ما سبق يمكن تلخيص دور شركات التأمين في النقاط التالية:

- تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي، والذي ينعكس بدوره على التقدم و النمو؛
- توفير عوامل الأمان والاطمئنان للأفراد؛
- إدارة الأخطار التي تتعرض لها وسائل الإنتاج؛
- تجميع المدخرات ثم إعادة استثمارها؛
- توفير مناصب عمل والتقليل من البطالة؛

- إعادة تشكيل رؤوس أموال الشركات في حالة تحقق الضرر.

***3*–خصائص شركات التأمين** تتميز شركات التأمين بالخصائص التالية:

–شركات التأمين من بين المؤسسات المالية الأكثر خضوعا للقوانين، خصوصا في مجالات استثمار رؤوس الأموال، بتعيين نسب في مجالات محددة مصرح بها قانونيا، مع ضرورة الالتزام بها، بهدف ضمان قدرة هذه الشركات على الوفاء بالتزاماتها، لأن عجزها يخلف نتائج اقتصادية واجتماعية مضرة لمجموع المؤمن لهم؛

–تتميز عن باقي المؤسسات المالية بتقديم خدمات تأمينية لزبائنها في شكل عقود مُعاوَضة من ناحية، واستثمار الأموال المحصل عليها قصد الإيفاء بتعهداتها وتحقيق ربح من ناحية أخرى ؛

–تتميز بنوعية الخدمة المقدمة على أنها آجلة وليست آنية، وبثبوت أسعارها الذي يرجع إلى الاعتماد على الأسس الرياضية والاحتمالات، حيث لا يخضع لقوانين العرض والطلب؛

–التزاماتها وأهدافها تدفعها للتكيف أكثر في التعامل مع مجالات استثمار موالها المحددة قانونيا، بالتركيز على الاستثمار في الميادين الأقل مخاطرة؛ وهذا لا يمنعها من منافسة بعض المؤسسات المالية الأخرى في تمويل بعض المشاريع التي قد يعجز عن تمويلها غيرها؛

–تَمحوُر وجودها على مفهوم الخطر سواء بالنسبة لتحمل بعض الأخطار التي يتعرض لها الزبائن، أو المخاطر التي تتعرض لها هي نفسها؛ زيادة عن ذلك ملازمتها للتطور الاقتصادي؛ ومجاراة التحولات التي تطرأ عليه، ومحاولة مسايرة احتياجات زبائنها بدراسة وخلق منتجات تأمينية لمواجهة الأخطار الناجمة عن تلك التحولات؛

–الدراسات والبحوث التي تقوم بها هذه الشركات لا تخدم مصلحتها الذاتية فقط، بل تعود فوائدها على نحو مباشر ليس فقط على مستوى الأفراد والمؤسسات التي تتعامل معها، ولكن تنعكس أيضا على الاستقرار والنمو الاقتصادي للبلاد؛

–صعوبة تحديد نتيجة الدورة بالنسبة لشركات التأمين والذي يكون بشكل تقديري، بسبب تخطي مدة بعض عقود التأمين للسنة المالية، وبالتالي عدم إمكانية تحديد الالتزامات المالية والمصاريف المترتبة عن تلك العقود، مما قد يؤثر على المركز المالي للشركة بسبب تأثير أقساط التأمين مثلا سواء الموجودة تحت التحصيل أو المدفوعة مسبقا، ولا يمكن التحقق من تلك النتيجة إلا بعد انتهاء آجال العقود؛

–انعكاس دورة الإنتاج فيها؛ حيث لا يتسنى للشركة معرفة مداخيلها إلا في المستقبل، لأن خاصية طول آجال التزاماتها اتجاه العملاء سار للسنوات القادمة من تاريخ الاكتتاب؛ بمعنى أن قيمة العائد لا يمكن تحديدها إلا بصفة استدلالية(بناءا على خبرة الشركة) لأن مبلغ التأمين متعلق بتحقق الخسائر حسب حجمه وأهميته.

4–**سياسات شركات التأمين**: بالرغم من القيود القانونية والتقنية– انحصار ميادين وهوامش تحركات– المفروضة على شركات التأمين؛ إلا أنها تعمل على التوفيق بين الوفاء بالتزامها والسعي لتحديد أهدافها بدقة قصد تحقيقها وذلك من خلال وضع السياسات الإستراتيجية المناسبة، ومن بين أهم السياسات المعتمدة من طرف شركات التأمين نذكر:[5]

– سياسات التمويل : تعتمد شركات التأمين بشكل أساسي في مجال مصادر التمويل على رأس المال المدفوع؛ عكس شركات الأعمال الأخرى التي يمكن أن تعتمد على مصادر خارجية، كالقروض بمختلف أنواعها، كما لا يخلو الأمر هنا من تدخل المشرع في تحديد الحد الأدنى اللازم لمزاولة أي مشروع شركة تأمين. حيث حددت القوانين الحد الأدنى لرأسمال واحتياطات شركات التأمين إذ يتناسب رأسمال مع حجم ونوع الوثائق المكتتب فيها.

–سياسات الاستثمار تختلف السياسات الاستثمارية المتبعة من طرف شركات التأمين حسب اختلاف أنواع وأوجه النشاطات التأمينية الممارسة فمثلا تختلف سياسات الاستثمار لشركات التأمين على الحياة، على ما هو عليه في شركات التأمين على الممتلكات والمسؤوليات.

– **بالنسبة لشركات التأمين على الممتلكات والمسؤوليات:** مجمل استثماراتها هي استثمارات قصيرة الأجل؛ وهذا راجع لطبيعة نشاطها حيث أن معظم الوثائق ذات آجال قصيرة– عادة لا تتعدى السنة– مما يتطلب ضرورة الاحتفاظ برأسمال أكبر من مثيله في حالة تأمينات الحياة؛ من أجل ضمان قدرتها على الوفاء بتعهداتها اتجاه المؤمن لهم.

– **بالنسبة لشركات التأمين على الحياة:** ترتكز على الاستثمارات طويلة الأجل؛ ويعد ذلك منطقيا لأنه يتفق وطبيعة نشاطها ونوعية الالتزامات والأخطار المؤمن ضدها، حيث تقوم بإدراج استثماراتها في الأوراق المالية والعقارات؛ والإقراض بالرهون (القروض السكنية العادية والمضمونة من جهات حكومية)... .

وبشكل عام توجد معايير متعارف عليها يتعين توافرها في الاستثمارات المختلفة منها: ضرورة الاستثمار في مجالات مضمونة لأن معظم الأموال المستثمرة ملك لأصحاب الوثائق؛ ضرورة الاستثمار في مجالات تدر عوائد ثابتة ومستقرة؛ ضرورة التقدير الجيد لرأسمال والاحتياطات. ويتم تحقيق ذلك عن طريق وضع سياسة استثمارية للشركة من قبل خبراء فنيين ومتخصصين.

– **السياسات التأمينية** مجالات نشاطات شركات التأمين والظروف المحيطة بها وتنوع فئات المؤمن لهم؛تدفعها لوضع شروط ومعايير أكثر حذرا لاستحقاق التعويضات وتقدير الأقساط والحصول على المعلومات، والإفصاح الحقيقي من طرف المؤمن لهم عن الأشياء المؤمن عليها؛ كتعيين فئات المؤمن لهم في مجال التأمين على السيارات؛ وشروط ضمان سلامة العملية التأمينية. ومنه فإن الأنواع المختلفة للنشاط التأميني الذي تقوم به الشركات تدفعها إلى تنظيم إدارة كل فرع من فروع التأمين على حدا، وذلك بمسك سجلات وحسابات مستقلة، وإعداد قوائم مالية خاصة بكل فرع قصد تسهيل عملية تقييم أدائها بدقة أكثر من جهة؛ وتفعيل دور الأنظمة الرئيسية للإشراف والرقابة الداخلية من جهة أخرى.

ثانيا: مفاهيم عامة حول تأمينات الأشخاص

يمكن تقسيم الأخطار التي تصيب الإنسان في شخصه إلى: أخطار شيخوخة؛ العجز؛ المرض؛ الوفاة... وتتناول وثيقة التأمين على الأشخاص جميع هذه الأخطار. حيث يعتبر هذا النوع من التأمين أسلوب متطور ومهم للتخفيف من عواقب الأخطار التي تصيب الإنسان في شخصه أو في ذاته ويترتب عنها انخفاض الدخل أو انقطاعه.

1–**تعريف التأمين على الأشخاص** : قبل التطرق إلى تعريف التأمين على الأشخاص؛ سنتعرف أولا على تعريف التأمين من بعد ذلك نعرض أهم التعريفات التأمين على الأشخاص، وقد تعددت تعاريف التأمين نذكر منها التعريف التالي:

التأمين:"هو اتفاق يلتزم بمقتضاه الطرف الأول (المؤمن) Insurer أن يؤدي إلى الطرف الثاني (المؤمن له) insured أو المستفيدBeneficiary الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا أو مرتبا أو أي عوض مالي آخر (مبلغ التأمين) Sum Insured في حال وقوع الحادث أو تحقق الخطر Risk المبين بالعقد وذلك مقابل قسط Premium أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن"[6].

بعد التعرف على التأمين سنحاول الآن عرض بعض التعريفات الخاصة بالتأمين على الأشخاص:

–" عقد يغطي الخسائر المالية التي تنتج عن تحقق أي من أخطار الحياة. فنجدها تغطي حوادث بلوغ أرذل العمر كما تغطي حوادث قصر العمر، كما تغطي تلك الحوادث التي تقع للأشخاص في مجال حياتهم مثل الزواج أو دخول الجامعة أو بلوغ عمر محدد أو الوفاة أو غيرها من حوادث الحياة"[7].

–"يقصد به جميع عمليات التأمين التي يكون لحياة الإنسان دخل فيها، أي أن الخطر المؤمن منه يكون متعلقا بحياة الإنسان ويكون الغرض منها واحدا أو أكثر مما يلي:

- دفع مبلغ من النقود لشخص معين عند بلوغه سن معين؛

- دفع مبلغ معين للمستفيد عند وفاة الشخص المؤمن عليه؛
- ضمان مبلغ دوري (معاش) إما مدى الحياة أو خلال فترة معينة.

وقد يلحق به تأمينات إضافية؛ كالتأمين على الوفاة بسبب حادث وتأمين من العجز،... ."[8]

5-"تأمين على الأشخاص هو تأمين ضد الأخطار الشخصية وهي تلك الأخطار التي سوف تؤثر بشكل مباشر على الشخص المؤمن عليه، وليس على ممتلكاته. وإذا ما تحققت هذه الأخطار، سيتم دفع التعويض(يتم تحديد المبلغ الواجب دفعه مسبقا). من أشكال التأمين الأكثر شيوعا هي التأمين على الحياة والتأمين ضد الحوادث الشخصية التأمين على المرض، والتأمين ضد العجز أو الإعاقة"[9].

6-"تأمينات الأشخاص هي تأمين ضد الحوادث التي تمس الإنسان في شخصه، وفي الوقت نفسه، غطاء لجميع المخاطر المصاحبة لحياة الإنسان. وهي تشمل التأمين على الحياة بشكل كبير؛ التأمين ضد الحوادث الجسمانية؛التأمين على المرض وفقدان الوظيفة."[10]

من خلال التعاريف السابقة يمكن تحديد أطراف عقد التأمين على الأشخاص كما يلي:

- **المؤمن:** وهو شركة التأمين أو هيئة التأمين المصدرة للعقد والتي تتعهد بدفع مبلغ التأمين المحدد في العقد عند تحقق الخطر المؤمن منه؛
- **المؤمن له:** وهو الشخص المتعاقد وهو مالك العقد وهو الذي يلتزم بسداد قسط أو أقساط التأمين؛
- **المؤمن على حياته (المؤمن عليه):** هو الشخص الذي يتم التأمين عليه أو هو الشخص موضوع التأمين أي أن الشخص الذي إذا تحقق له الحادث المؤمن منه يقوم المؤمن (شركة التأمين) بدفع مبلغ التأمين للمستفيد المحدد في العقد
- **المستفيد:** هو الذي يحصل على مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه بالنسبة للمؤمن عليه.

من خلال التعريفات السابقة نستنتج أن تأمين على الأشخاص يشمل التأمين ضد الأخطار التي يتعرض لها الأشخاص والتي تصيبهم مباشرة في حياتهم أو صحتهم، حيث يكون الشخص هو موضوع التأمين ويرتبط به مباشرة الخطر المؤمن ضده كالتأمين ضد المرض أو الحوادث الشخصية. وبتالي فهو عقد يكتتب بين المكتتب والمؤمن، يلتزم بواسطته المؤمن بدفع مبلغ محدد للمؤمن له أو المستفيد في حالة وقوع الحدث (موت المؤمن عليه؛ مرضه أو عدم كفاية الدخل أو خلال فترة التعاقد، في حين يلتزم المكتتب بدفع أقساط حسب جدول استحقاق متفق عليه.

2- السمات الخاصة بالتأمين على الأشخاص : تتسم عقود التأمين على الأشخاص بمجموعة من السمات التي تميزها عن غيرها ، ومن أهم هذه السمات ما يلي:[11]

-لا تخضع عقود التأمين على الأشخاص لمبدأ التعويض ، ذلك أن حياة الإنسان لا تقدر بمال؛ وبالتالي فالخسارة فيها تغطى بالكامل مهما كانت قيمتها؛ كما لا تخضع لشرط (قاعدة النسبية) * ، حيث تلتزم شركة التأمين بدفع مبلغ التأمين بالكامل عند تحقق الخطر المؤمن منه؛

-تتميز بطول مدة العقد، حيث تصل مدة عقد التأمين على الحياة إلى مدة تتراوح من سنة إلى طول حياة الإنسان، مما يعطي فرصة كبيرة لشركة التأمين لاستثمار الاحتياطات والأقساط المحصلة؛

-نظرا لطول مدة العقد يمكن للمؤمن له إنهاء عقد التأمين والتوقف عن سداد الأقساط، وهنا لا ينتهي عقد التأمين من جانب شركة التأمين، حيث تقوم بتصفية الوثيقة ودفع ما يستحق للمؤمن عليه؛

-تتميز بثبات قسط التأمين، أي أن القسط فيها لا يتغير من سنة لأخرى لكنه يتصف بالثبات لمدة طويلة نسبيا، وذلك عكس عقود التأمين الأخرى، ويرجع ذلك لطبيعة حساب القسط فيها؛ حيث يعتمد على أدوات علمية فنية مستقرة لمدة طويلة نسبيا مثل جداول الحياة.

-غالبية وثائق التأمين على الأشخاص تحتوي على عنصر إدخاري حيث يترتب على قيام المؤمن لهم بسداد تكلفة التأمين على أقساط دورية ومتساوية؛ وهذه الأقساط متوسطة نظير خطر متزايد سنة بعد أخرى، وبالتالي تكون هذه الأقساط أكبر مما يجب في السنوات الأولى من العقد وأقل مما يجب في السنوات الأخيرة من العقد. وعلى ذلك فإن الأجزاء الزائدة من القسط في السنوات الأولى يتم الاحتفاظ بها في صورة مخصص يسمى المخصص الرياضي، حيث يتم استثمار ذلك المخصص ليستخدم هو وعائد استثماره في مواجهة العجز بقسط التأمين في السنوات الأخيرة من العقد.

-لا تخضع عقود التأمين على الأشخاص لمبدأ المشاركة في التأمين، حيث أنه من حق المؤمن له أو المستفيد الحصول على مبالغ التأمين المستحقة عند وقوع الخطر المؤمن منه من كل شركات التأمين المؤمن لديها؛ حيث أن مسئولية كل شركة تكون مستقلة عن باقي الشركات؛

- لا تخضع عقود تأمينات الأشخاص لمبدأ الحلول في الحقوق، حيث أنه من حق المؤمن له أو المستفيد الرجوع إلى المتسبب في وقوع الخطر المؤمن منه والحصول على تعويض بالإضافة إلى مبلغ التأمين المحدد في العقد.

المحور الثاني: المخاطر التي تواجه شركات التأمين على الأشخاص

يعتبر الخطر من أهم المشاكل الحيوية التي تؤثر على مختلف المؤسسات تأثيرا كبيرا، ولذا يجب أن نفهم ونعرف معنى المخاطر بشكل علمي لأن ازدياد الخطر يتحول إلى مشكلة. فبعض المخاطر تعتبر بسيطة ويمكن التحكم فيها؛ والبعض الآخر يتطور ليتحول إلى مشكلة لها أبعادها ويجب وضع خطة لإصلاحها، فإذا تفاقمت؛ تحولت إلى أزمة قد تعصف بالمؤسسة وقد تمس الاقتصاد ككل .

أولا: مفهوم المخاطر لقد تناول مصطلح المخاطر(Risks) الكثير من علماء الاقتصاد والإدارة والإحصاء، غير أنهم لم يتوصلوا إلى تعريف محدد للخطر، ولعل السبب في ذلك هو تعدد وتنوع وجهات النظر تبعا لتنوع الباحثين في هذا الموضوع.

1- تعريف المخاطر من أهم تعاريف المخاطر مايلي:

-"المخاطر هي حالة عدم التأكد، وبتالي فهو حدث سيكون له تأثير على الأهداف. ويشمل إمكانية الخسارة أو الربح، أو الاختلاف عن النتيجة المرجوة أو المخطط لها، وبالتالي فإن للمخاطر عنصرين:احتمال حدوث شيء ما، والعواقب أو الآثار إذا حدث ذلك"[12].

- المخاطرة هي:"التباين بين العوائد الفعلية والعوائد المتوقعة"[13]

3-"المخاطر هي احتمال الخسارة الناتجة عن أحداث معينة؛مثل التغيرات في أسعار السوق. وعلى الرغم من أن احتمال الحدوث قد يكون ضئيل ، ولكن إذا حدث ذلك قد يؤدي إلى خسارة عالية، ومزعجة بشكل خاص لأنها غالبا ما تكون غير متوقعة.وبتالي المخاطر هي التباين المحتمل للعائدات"[14]

واستنادا للتعاريف السابقة يمكن تعريف المخاطر على أنها ظاهرة غير مؤكدة أي محتملة الوقوع، تنجم عنها خسارة مادية وبتالي هي احتمال اختلاف النتائج الفعلية عن النتائج المتوقعة. فالمخاطر حقيقة عامة كما أنها ظاهرة ناتجة عن نقص المعرفة الإنسانية.

2- المخاطر من وجهة نظر التأمين: بعد التعرف على مفهوم المخاطر سنحاول الآن تعريف الخطر من وجهة نظر التأمين.

فالخطر التأميني حادثة محتملة الوقوع؛ أي غير محققة وليست مستحيلة والتي تنتج عن تحققها خسارة مادية، سواء أكان للمؤمن له علاقة بحدوثها أو كان وقوعها بمعزل عن إرادته. فالاحتمال يعتبر عنصرا أساسيا في اعتبار الخطر خطرا تأمينيا، ولكي يكون الحادث محتما الوقوع

يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية: أن لا يكون مستحيلا؛ وأن يكون مستقبلا وأن يكون عرضيا.وعليه هناك صفات عديدة للخطر التأميني نوجزها في النقاط التالية:[15]

-أن يكون احتماليا بمعنى أن لا يكون وقوعه أمرا مستحيلا أو أمرا مؤكدا؛

-أن يكون من الممكن قياس احتمال وقوع الخطر أو تقدير قيمة ما ينتج عنه من خسائر مالية للمؤمن له؛

-أن لا يكون وقوع الخطر أمرا إراديا بمعنى أن لا يكون المؤمن له تعمد وقوعه؛

-أن يكون الخطر موزعا بدرجة كبيرة بين جمهور المؤمن لهم وأن لا يكون مركزا على شخص واحد فقط؛

-أن تكون الخسارة الناتجة عن وقوع الخطر مادية؛

-أن يكون وقوع الخطر من السهل إثباته؛

-أن لا تكون المصلحة مخالفة للنظام العام أو القانون.

ثانيا: المخاطر في شركات التأمين على الأشخاص تختلف المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين على الأشخاص باختلاف وجهة النظر فحسب الاكتواريين تنقسم إلى مخاطر التقنية وهي المخاطر المتعلقة بجانب الخصوم ومخاطر استثمارية والتي تخص الأصول أما المخاطر غير التقنية فهي تلك المخاطر التيلا يمكن تصنيفها كمخاطر تقنية أو استثمارية مثل المخاطر القانونية ومخاطر الإدارة والنشاط العام وغيرها.

أما من وجهة نظر مالية فالمخاطر التي تواجه شركات التأمين محصورة في: المخاطر الاكتوارية؛ مخاطر القرض؛ مخاطر السيولة؛ المخاطر التشغيلية والمخاطر القانونية.

1-المخاطر الاكتوارية : قبل التطرق إلى المخاطر الاكتوارية سنوضح أولا الوظيفة الاكتوارية وذلك من خلال التعرف على العلم الاكتواري؛ واستخداماته في شركات التأمين على الأشخاص.

-**العلم الاكتواري** : هو العلم التطبيقي القائم على المفاهيم والملاحظات المستمدة من التجربةو ممارسات العلوم الأخرى، والتطبيقات الأولية للعلوم الاكتوارية تتمثل في تحديد وتحليل نتائج الأحداث المتضمنة للمخاطر وعدم اليقين. وتشمل الممارسة الاكتوارية تحليل وإدارة هذه الآثار والتكاليف المرتبطة بها. للحصول على معلومات عن الاحتمالات المستقبلية، يعتمد الخبير الاكتواري على المراقبة والدراسات السابقة والخبرة. يستخدم الاكتواريون هذه الملاحظات وهذه التجربة لبناء النماذج والتحقق منها وتطبيقها [16]،ومنه فالاكتواريين لديهم المهارات الرياضية والإحصائية والتجارية اللازمة لتحديد التكاليف والمخاطر المتوقعة وإنشاء نموذج لتلك المخاطر[17].

ويتطلب بناء مثل هذه النماذج ما يلي:[18]

- فهم الظروف والعمليات التي تم بموجبها الحصول على الملاحظات السابقة؛
- توقع التغيرات في تلك الظروف التي تؤثر على الخبرة المستقبلية؛
- تقييم جودة البيانات المتاحة؛
- إصدار الحكم على عملية النمذجة؛
- التحقق من صحة العمل أثناء تقدمه وتغيير النموذج حسب الحاجة؛
- تقدير عدم اليقين في اختيار وبناء النموذج .

وفي شركات التأمين على الأشخاص يطبق الخبير الاكتواري المبادئ الإحصائية والرياضية لإعداد جداول الاحتمالات المتعلقة بالمخاطر والوفيات والحوادث والأمراض والعجز...، ويحسب أقساط التأمين ومعدلات الإسهامات المالية المطلوبة استنادا إلى بعض العوامل مثل المصروفات الإدارية وأسعار الفائدة والعمر والجنس... . ويحسب القيمة التنازلية لوثائق التأمين التي تنتهي قبل انقضاء فترة التعاقد، ويتأكد من الاستثمار السليم وأن الاحتياطي قادر على الوفاء بالالتزامات في أي وقت... .

-**مفهوم المخاطر الاكتوارية** (ActuarialRisks)تنشأ هذه المخاطر من ارتفاع تكاليف إصدار وثائق التأمين والالتزامات الأخرى، عندما تسدد الشركة التعويضات المستحقة عليها بقيم أكبر، وبمعنى آخر هي المخاطر التي تنجم عن استقبال الشركة مبالغ من الأموال أقل مقارنة بالأخطار التي توافق على تحملها. فإذا استثمرت الشركة أموالها في أوراق مالية مسوقة بكفاءة، ينبغي أن تتوقع الحصول على ربح مناسب. وإذا عوضت للمؤمن لهم بحد كبير مقارنة بتلك الأموال، فلا تستطيع أن تتوقع ربحا مرضيا على المدى الطويل. وضمن هذه المخاطر وخلال أي فترة زمنية معطاة، فإن خسائر الاكتتاب ستتجاوز تصورها لها، وهذا قد يحدث لسببين؛ هما:

– توقعاتها قد تكون معتمدة على معرفة غير ملائمة لتوزيع الخسارة؛

– الخسائر قد تتجاوز توقعاتها في السير الطبيعي لأعمالها، وبالتالي فإن الخسائر ستتقلب حول متوسطها، ودرجة الخسائر ستتعلق بالطبع بخصائص توزع الخسارة، والذي يتعلق بطبيعة الخطر المؤمن ضده[19].

2–المخاطر المنتظمة Systematic risk ويقصد بها المخاطر الخارجية، وهي تنشأ من علاقة الاستثمار الخاص للمنشأة بالنشاط الاقتصادي ككل (السوق)،حيث يتأثر العائد صعودا و هبوطا بالتغيرات في العائد السوقي[20].

وهي مخاطر تغيرات قيمة الخصوم والأصول المرتبطة بعوامل نظامية؛ قد يعود ذلك لمخاطر السوق مثلا، حيث يمكن أن تغطَّى لكن لا يمكن تنويعها بشكل كامل؛ وبالتالي فالمخاطر المنتظمة يمكن اعتبارها مخاطر غير قابلة للتنويع. وكل المستثمرين يقبلون هذا النوع من المخاطر أين تكون الأصول الممتلكة أو الحقوق المصدرة معرضة للتغير في القيمة كنتيجة لعوامل اقتصادية كثيرة[21].

فالمخاطر المنتظمة تأتي في عدة أشكال أبرزها: [22] مخاطر أسعار الأسهم؛ مخاطر أسعار الفائدة؛ مخاطر الصرف ومخاطر السلع.وسنركز على مخاطر أسعار الفائدة لأن لها تأثير كبير على شركات التأمين على الأشخاص، وعليه تعرف مخاطر أسعار الفائدة تحدث عندما تتعرض الشركة إلى نسب فائدة قد تؤثر على وضعيتها المالية، فمخاطر نسبة الفائدة قد تكون في حالة إعادة استثمار أو بيع عناصر من الأصول تفسح المجال لخسائر أو لأرباح اقتصادية.

فإذا كانت تدفقات الخزينة الناجمة عن عناصر من الأصول المستندة للمؤونات الرياضية لا تظهر في رزنامة الإنجاز وفي مبالغ تدفقات الخزينة في شكل عقود، فالتقلبات المستقبلية لنسب الفائدة قد تعطي مجالا لخسائر أو لأرباح في نسب الفائدة. ولهذا تضع الشركة برنامجا لإدارة عناصر الأصول والخصوم يستهدف تحقيق ارتباط فعال. وفعالية هذا البرنامج تقيم كل ثلاثي في المتوسط، لقياس الارتباط وتحليل تدفقات الخزينة في سيناريوهات اقتصادية مختلفة[23].

وبالنسبة لقطاع التأمين قد تتمثل المخاطر المنتظمة في انخفاض سعر الفائدة للأصول المستثمر فيها، وقد يتعلق ذلك بتغير في المستوى العام لنسب الفائدة، أو بالتضخم، وخاصة بالنسبة لشركات التأمين على الممتلكات والمسؤوليات. لأن المؤمنين الذين يعتمدون هذه العوامل المنتظمة غالبيتهم يحاولون تقدير أثر هذه المخاطر المنتظمة الهامة على الأداء وتغطيتها، وبالتالي تحديد حساسية أدائها المالي للتغير في العوامل غير القابلة للتنويع.

3- مخاطر الائتمان Credit risk تعد مخاطر الائتمان من أهم المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية. وعليه سنحاول عرض مفهوم مخاطر الائتمان، وذلك من خلال تقديم التعريف التالي: "مخاطر الائتمان هي احتمال عدم وفاء أحد المقترضين أو الطرف المقابل بالتزاماته وفقا للشروط المتفق عليها"[24].

وعليه فمخاطر الائتمان هي مخاطر عدم أداء المقترض التزاماته وفق الشروط المتفق عليها، وقد تنشأ مخاطر الائتمان من عدم قدرة أو عدم رغبة المقترض في السداد وفقا للاتفاق الأولي المتعاقد عليه [25].وهذا قد يؤثر على المستثمرين، أو على مالك القرض. ويرتبط هذا الخطر بنوعية الموجودات واحتمال التخلف عن السداد، وبسبب هذا الخطر، هناك عدم تأكد من صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق الملكية الناشئة عن عدم الدفع وتأخر سداد أصل الدين والفائدة.

والخطر الحقيقي من الائتمان هو الانحراف في أداء المحفظة عن قيمها المتوقعة. وبناء عليه، فإن مخاطر الائتمان قابلة للتنويع ولكن يصعب إلغاؤها تماما، لأن معدلات التخلف عن السداد نفسها تظهر الكثير من التذبذب. وهذا لأن جزءا من مخاطر عدم سداد القرض قد ينجم، في الواقع، عن المخاطر المنتظمة. وبالإضافة لذلك، فإنه وعلى الرغم من الأثر المفيد للتنويع على عدم التأكد الكلي، لا تزال الخسائر تمثل مشكلة بالنسبة للدائنين.وهذا ينطبق بشكل خاص على شركات التأمين التي تعتمد بشكل كبير على الموجودات غير السائلة. وفي مثل هذه الحالات، لا يمكن نقل أو تحويل مخاطر الائتمان بسهولة ومن الصعب تقدير حجم الخسائر بدقة [26].

4-مخاطر السيولة: Liquidity risk تنشأ من الفشل أو العجز عن الوفاء بالالتزامات المالية الحالية والمستقبلية من بسبب نقص في النقد أو ما يعادله من الأصول النقدية [27]، وبالتالي تحدث مخاطر السيولة عند العجز عن الوفاء بالاحتياجات الفورية من السحب في الأجل القصير، أو في حالة قصور التدفقات النقدية الداخلة عن مقابلة التدفقات النقدية الخارجة، وعليه فمخاطر السيولة تتلخص في العجز عن تسييل أي أصل من الأصول، بسرعة وبدون أي خسائر.

أما بالنسبة لشركات التأمين فيمكن وصف مخاطر السيولة على أنها مخاطر أزمات التوظيف (fundingcrisis)، ففي بعض الحالات يُنظر إليها بدقة أكبر كاحتمال لأزمات التوظيف. وفي حالات أخرى لا يمكن تجنبها لأنها مرتبطة بحدث غير متوقع مثل مطالبات التعويضات الكبيرة أو انخفاض قيمة الأصول أو الخسارة الناجمة عن أزمات الثقة أو الأزمات القانونية، لأن المؤمنين يتعاملون في الأسواق أين يمكن أن يتلقوا مطالبات مجمعة تعود لكوارث طبيعية، أو طلبات كبيرة لاسترداد أو التنازل عن وثائق التأمين على الحياة بصفة خاصة، والتي تعود لتغير نسب الفائدة[28].

فبالنسبة لخصوم شركات التأمين يمكن القول بأنها تكون سائلة إلى حد ما، أما أصولها ومهما كانت في بعض الأحيان أقل سيولة، خاصة عندما تستثمر في توظيفات خاصة وعقارية، فوجودها في هذه الوضعية هام للمؤمن من أجل الحفاظ على سيولة كافية للتعامل السهل مع أي طلبات للنقد.

5- المخاطر التشغيلية Operational risks تظهر هذه المخاطر نتيجة عدم الدقة في تنفيذ العمليات المختلفة أو ارتكاب الأخطاء،أو فشل أنظمة التشغيل في الاستجابة لتعليمات أو قوانين معينة أو نتيجة الخداع أو الاحتيال. وتعرف المخاطر التشغيلية كالتالي:"احتمال الخسارة التي قد تنشأ عن فشل أو عدم كفاية العمليات الداخلية، أو من الأشخاص، أو الأنظمة،أو بسبب أحداث خارجية"[29].

هذا وقد زادت أهمية هذا النوع من المخاطر بسبب التطور التكنولوجي الكبير والتعقيد في طبيعة وحجم الخدمات التأمينية، ومن أمثلة الخسائر التي تنشأ عن المخاطر التشغيلية: الخسائر المتعلقة بفشل أنظمة الحاسوب؛ الاحتيال والسرقة؛ تلف أو إضاعة أو عدم الاحتفاظ بالوثائق وتجاوز الصلاحيات[30].

6-المخاطر القانونية: Legal risks ترتبط هذه المخاطر بعدم وضع العقود المالية موضع التنفيذ أي أنها ترتبط بالنظام الأساسي والتشريعات والأوامر الرقابية التي تحكم الالتزام بالعقود والصفقات. وربما تكون طبيعة هذه المخاطر خارجية مثل الضوابط الرقابية التي تؤثر في بعض أنواع الأنشطة التي تمارسها المؤسسة، كما يمكن أن تكون ذات طبيعة داخلية ذات صلة بالإدارة والموظفين مثل الاحتيال وعدم الالتزام بالضوابط والقوانين، وعي تعتبر جزء من المخاطر التشغيلية[31].

وهي مشكل دائم في التعاقد المالي، نتيجة القوانين والتشريعات، فالتشريعات والأفكار الجديدة يمكن أن توضع محل مناقشة لتأسيس جيد للصفقات، حتى تكون كل الأطراف التي عملت سابقا بشكل مناسب قابلة للعمل مجددا، وعلى سبيل المثال التغيرات في تطبيق التشريعات لتحديد الدعاوى القضائية التي تؤثر على ارتفاع الخسائر الناجمة عن سياسات إدارة الأصول والخصوم . وهي أيضا مخاطر تنشأ عن نشاط إدارة الشركة والموظفين وحتى الوكلاء، كانتهاك التنظيمات والقوانين، والتصرفات الأخرى التي قد تؤدي إلى خسارة كارثية، كحالة رفض المؤمن بشكل قانوني كل التعهدات المتفق عليها، والتي ينجر عنها مقاضاة شاملة إذا كان لحاملي وثيقة التأمين توقعات أو مفاهيم مختلفة حول أداء وثائقهم التي كانت محددة في العقود[32].

المحور الثالث: تقنيات التعامل مع المخاطر التي تواجه شركات التأمين على الأشخاص

بعد قيام شركة التأمين بتحديد المخاطر التي تواجهها؛ فإنه يجب عليها تحديد الطريقة أو الآلية المناسبة التي سيتم التعامل بها مع هذه المخاطر، وفي هذا الصدد فإنه يوجد العديد من الطرق أبرزها: تجنب المخاطر؛ تخفيض المخاطر؛ تحمل المخاطر وتحويل المخاطر.

أولا: تجنب المخاطر ويقصد بها عدم التعامل في المجالات التي تنطوي على أخطار معينة؛ أو التخلي عن الأنشطة التي التعامل فيها يؤدي إلى اكتشاف مخاطر ملازمة لها، وبالتالي فإن تجنب المخاطر قد يكون بالنسبة لمشروعات قائمة بالفعل، وقد يكون بالنسبة لمشروعات يزمع القيام بها[33].

ويعد تفادي المخاطرة احد أساليب التعامل مع المخاطرة ولكنه تقنية سالبة وليست ايجابية ولهذا السبب يكون أحيانا مدخلا غير مرضي للتعامل مع المخاطر الكثيرة، فلو استخدم تفادي المخاطرة بشكل مكثف ،لحرمت المنشاة من فرص كثيرة لتحقيق الربح و ربما عجزت عن تحقيق أهدافها[34].

تعتبر طريقة تجنب الخطر من الطرق المفيدة للتعامل مع المخاطر. فمن خلال تجنب الخطر تعلم الشركة أو الفرد مقدما بأنه لن تحدث أي خسارة، ولن يكون هناك عدم تأكد فيما يتعلق بالأشياء المعرضة للخطر في حالة وجودها، ولكن من الجانب الآخر فإن الشركة تفقد المزايا التي يمكن أن تعود عليها في حالة وجود الأشياء المعرضة للخطر ونوضح فيما يلي الآثار السلبية لاستخدام طريقة تجنب الخطر: [35]

1 قد يكون تجنب الخطر مستحيلا، فالخطر موجود في حياة الإنسان منذ ولادته وحتى وفاته، وبالتالي فإن الأسلوب الوحيد لتجنب المسؤولية الناتجة عن الأشياء المعرضة للخطر هو ألا نمتلك أي شيء، أو لا نزاول أي نشاط؛

2 قد يترتب على ملكية أصل معين أو تعيين شخص ما لدى شركة أو مزاولة نشاط معين؛ مزايا محتماة تفوق الخسائر المحتملة والتي قد يعطيها مدير المخاطر أهمية محدودة عندما يقرر تجنب الخطر؛

3 قد يترتب على فهم تجنب الخطر بالمعنى الضيق أن نتجنب خطرا ما، ونخلق خطرا آخرا. وكمثال على ذلك فقد تتجنب الشركة شحن البضائع جوا خوفا من الخسائر الناتجة عن حوادث الطائرات، وتستبدلها بالشحن البري، وبالتالي فإنها وإن كانت قد تجنبت الأخطار الناتجة عن النقل الجوي إلا أنها خلقت أخطارا أخرى جديدة ناتجة عن النقل البري.

ثانيا: تخفيض الخطر يمكن تخفيض من خلال منع المخاطرة والتحكم فيها ،والاستعانة ببرامج السلامة وتدابير منع الخسارة وغيرها من الأساليب، كمحاولة للتعامل مع المخاطرة عن طريق تقليل فرصة حدوثها وبعض التقنيات يكون الهدف منها منع حدوث الخسارة في حين أن البعض الآخر يكون الهدف منه التحكم في شدة الخسارة إذا وقعت [36]. ويمكن تقليل المخاطرة بشكل إجمالي من خلال عدة طرق أهمها التالية:

1التجزئة والتنويع: ويقصد بها تجزئة الشيء المعرض للخطر بشكل يضمن عدم تعرض جميع الأجزاء في وقت واحد لتحقق مسبب الخطر، ويشترط لتطبيق هذه السياسة: شروط فنية وتتمثل في إمكانية تجزئة الشيء المعرض للخطر؛ وشروط مالية وتتمثل في وجود مقدرة مالية تمكن مدير الخطر من مواجهة أية خسائر فور حدوثها [37]؛

2**طريقة تجميع المخاطر:** تستخدم هذه الطريقة عندما تكون الخسارة المادية المتوقعة كبيرة ولا يمكن لصاحبها تحملها بمفرده ولا يستطيع التنبؤ بها بدقة كافية وأحيانا ترفض الشركات تأمين هذه الأخطار لقلة عددها وكبر حجم الخسارة المتوقعة التي تنشا عن تحققها مثل هذه الأخطار، ولذلك يتحتم على أصحاب هذه الأخطار أن يشتركوا فيما بينهم في تحمل الخسارة المالية الناتجة عن تحقق تلك الأخطار وعلى ذلك نجد أن نصيب كل واحد منهم في الخسائر غير محدد وهو مرتبط بقيمة الخسارة التي تحدث ويمكن أن يتحمل نصيبه من الخسارة مهما كانت قيمتها[38].

ثالثا: تحمل الخطر تعتبر طريقة تحمل الخطر من أكثر طرق إدارة المخاطر انتشارا خاصة إذا أخذ في الاعتبار وجود أخطار كثيرة يتعرض لها الفرد أو المشروع، ونظرا للجهل بوجود الأخطار ونتيجة لعدم الإلمام بها فإنه يتم تحملها أي الاحتفاظ بها .كما تستعمل طريقة تحمل الخطر في حالة علم الشخص أو المشروع بالأخطار المعرض لها ولكن نظرا لتوافر القدرة المالية على مواجهتها أو انخفاض قيمتها في حالة حدوثها فإن الشخص أو المشروع يقرر تركها حتي تحدث ثم يتحمل نتائجها، أو قد يعلم الشخص أو المشروع جيدا المخاطر المعرض لها والخسائر المترتبة عليها ويقرر تكوين المخصصات اللازمة لمواجهتها في حالة تحققها، وبناء على ذلك فإن سياسة تحمل الخطر يتم تطبيقها بعدة صور وهي: [39]

1تحمل الخطر بدون احتياط: تستخدم سياسة تحمل الخطر بدون احتياط في الحالات الآتية:

-عدم الإلمام بالمخاطر وبالتالي فإن الشخص أو المشروع يفاجأ بتحقق خسائر لم تكن مأخوذة في الحسبان؛

- عدم توفر المقدرة المالية أو السيولة اللازمة لحجز مبالغ مقدماً يمكن استخدامها في مواجهة الخسائر في حالة تحققها؛

- انخفاض قيمة الخسائر المترتبة على تحقق الخطر وبالتالي فأنه يمكن مواجهتها من خلال الايرادات الجارية؛

- تقدير المؤسسة للخسائر المتوقعة واحتمالاتها بأقل مما ينبغي وعلية تقرر تحمل الخطر بدون احتياط.

ولا توجد تكلفة لهذه السياسة طالما أن الخطر لم يتحقق بعد ولكن يشترط لاستخدامها في حالة الإلمام بالمخاطر والخسائر المترتبة عليها توافر السيولة اللازمة لمواجهتها في حالة حدوثها.

2تحمل الخطر مع تكوين مخصص: في بعض الحالات ونظرا لتوافر عدد كبير ومتماثل من الوحدات المعرضة للخطر فإن الفرد أو المؤسسة قد يجد نفسه في موقف يستطيع أن يتنبأ وبدرجة عالية من الدقة باحتمالات وقيم الخسائر المتوقعة وبذلك يتم تكوين مخصص لمواجهة الخسائر المترتبة على هذا الخطر مثل أخطار النقل في حالة تعرض وسيلة النقل للخسارة بسبب التصادم أو أخطار المسؤولية تجاه الغير نتيجة إصابتهم أو تلف ممتلكاتهم. ويشترط لتطبيق طريقة تحمل الخطر مع تكوين مخصص ما يلي:

-توافر عدد كبير ومتماثل من الوحدات المعرضة لنفس الخطر؛

-انتشار الوحدات المعرضة للخطر جغرافيا ،بمعنى عدم تركزها في مكان واحد حتى لا تحدث كارثة في حالة حدوث الخطر .؛

-توافر القدرة المالية على توفير مبلغ من كل خطر، يتم اقتطاعه لمواجهة الخسائر دون أن يؤثر ذلك على استمرارية المؤسسة .

رابعا: تحويل الخطر يقصد بتحويل الخطر البحث عن طرف آخر يتم تحميله الخسائر المترتبة على تحقق المخاطر على أن يكون متخصصا في إدارة المخاطر ومتخصصا في التعامل معها وإدارتها كما هو الحال في شركات التأمين أو قد لا يكون الطرف الآخر متخصصا في إدارة المخاطر بل يتم تحويل الخطر إليه كشرط إضافي ضمن شروط عقد أصلي آخر. وفي جميع الحالات السابقة تتم عملية تحويل الخطر مقابل تكلفة معينة يتحملها صاحب الخطر أو محول الخطر، عن طريق سدادها نقدا إلى المحول إليه كما في حالة عقد التأمين [40].

ويجب مراعاة أن هناك فرقا كبيرا بين طريقة تحويل الخطر وطريقة تجنب الخطر؛ ففي ظل طريقة تجنب الخطر فإنه يتم التخلي أو التنازل عن ممارسة النشاط، أو عن ملكية الأصل الذي يتسبب في وجود الخطر، أما في ظل طريقة تحويل الخطر فإن النشاط يتم البدء فيه وممارسته. أيضا بالنسبة للأنشطة القائمة يتم الاستمرار في مزاولتها والأصل الذي يتسبب في وجود الخطر لا يتم التخلي عن ملكيته؛ بل كل ما في الأمر هو البحث عن طرف آخر يتحمل الخسائر في حالة تحققها مقابل تكلفة معينة، مع احتفاظ المالك الأصلي بملكية الأصل أو الاستمرار في مزاولة النشاط

II. النتائج ومناقشتها :

بعد التعرف على مختلف طرق التي قد يلجأ إليها الفرد أو المؤسسة لمواجهة المخاطر، سنحاول إسقاط هذه الطرق على شركات التأمين على الأشخاص والتي تأخذ على عاتقها مسؤولية تحمل المخاطر التي يتم تحويلها إليها. فبالنسبة لطريقة **تجنب المخاطر** فقد تلجأ شركات التأمين على الأشخاص إلى اتخاذ بعض الإجراءات التي تجنبها المخاطر، كعدم قبول التأمين على بعض المخاطر مثلا: لا تقبل شركة التأمين على الأشخاص تأمين حياة شخص يزيد عمره عن 90 سنة أو تأمين حياة شخص مصاب بمرض خطير، كما يمكنها تجنب الخطر أيضا عن طريق عدم اللجوء إلى الاستثمارات التي تكون فيها معدلات الخسائر مرتفعة، أما فيما يخص طريقة **تخفيض الخطر** فيمكن لها-شركات التأمين على الأشخاص- الاستعانة بالطرق المستخدمة في هذه الطريقة وهي **تنويع وتجميع المخاطر،** فمن خلال تنويع استثماراتها يمكنها تجنب العديد من المخاطر؛ كما يمكنها استخدام طريقة التنويع في منتجاتها من خلال طرح منتجات تلائم مختلف الفئات أو التنويع في المناطق الجغرافية وذلك من خلال فتح فروع في عدة أماكن، أما بالنسبة لطريقة التجميع فهي تلجأ إلى قانون الأعداد الكبيرة عن طريق دمج عدد كبير من وحدات المعرضة للخطر؛ والذي يمكنها من التوصل لتقديرات دقيقة بشكل معقول للخسائر المستقبلية. ونظرا للطبيعة الخصوصية لشركات التأمين فهي مجبرة على تحمل المخاطر التي ترفض بعض الأطراف تحملها وتحولها إليها؛ وبتالي فهي ملزمة باتباع طريقة **تحمل المخاطر** وذلك من خلال تكوين المؤونات والاحتياطات لمواجهة مختلف التزاماتها دون الوقوع في الخسائر، وقد تلجأ الشركة إلى طريقة **تحويل الخطر** إلى طرف آخر وهو في معظم الأحيان معيد التأمين الذي بدوره يتحمل جزء من المخاطر التي تعجز الشركة عن تحملها، وتعتبر إعادة التأمين من بين أهم وأقدم الطرق التي اتبعتها شركات التأمين لتحويل مخاطرها إلى أطراف أخرى، وقد ظهرت طرق أخرى لتحويل المخاطر كالتوريق والذي يسمح بتحويل الخطر من شركة التأمين إلى السوق المالي .

III. الخلاصة:

شركات التأمين هي نوع من المؤسسات المالية؛ تعمل في إطار الوساطة الملية الضمنية، ذلك أنها لها دورا مزدوجا يتمثل في جمع المدخرات المالية من المستأمنين من جهة؛ وإعادة استثمار هذه الفوائض المالية في أوجه الاستثمار المتاحة؛ إذن فالعمل الأساسي لشركات التأمين هو ضمان التغطية التأمينية للمستأمنين من الأخطار حيث تتعهد شركة التأمين بدفع التعويض في حالة وقوع الخطر المبين في العقد. وأثناء مزاولتها لأنشطتها المختلفة تتعرض لمجموعة من المخاطر؛ البعض من هذه المخاطر تمس كافة المؤسسات والشركات مثل مخاطر

السوق وسعر الفائدة والمخاطر التشغيلية؛ والبعض الآخر منها يمس شركات التأمين بشكل خاص مثل المخاطر الاكتوارية . وبعد قيام شركة التأمين بتحديد المخاطر التي تواجهها؛ فإنه يجب عليها تحديد التقنية المناسبة التي سيتم التعامل بها مع هذه المخاطر، وفي هذا الصدد فإنه يوجد العديد من التقنيات أبرزها: تجنب المخاطر؛ تخفيض المخاطر؛ تحمل المخاطر وتحويل المخاطر.

IV. المراجع:

[1]أحمد نور؛ أحمد بسيوني شحاتة؛ محاسبة المنشآت المالية؛ دار النهظة العربية؛ بيروت؛ 1996؛ ص 86

[2]منير إبراهيم هنيدي؛ إدارة الأسواق و المنشآت المالية؛ منشأة المعارف؛ الاسكندرية؛ 1997؛ ص 397

[3]مختار الهانس؛ ابراهيم عبد النبي حمودة؛ مقدموفي مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق؛ الدار الجامعية؛ الاسكندرية؛ 2000؛ ص 79

[4]أحمد صلاح عطية؛ محاسبة شركات التأمين؛ الدار الجامعية؛ الاسكندرية؛ 2007؛ ص 13-14

[5]أحمد صلاح عطية؛ مرجع سابق؛ ص 18-20

[6]أسامة عزي سلام؛شتيري نوري مرسي؛ إدارة الخطر والتأمين؛ دار الحامد؛ ط1؛ الأردن؛ 2007؛ ص 87

[7]محمد توفيق البلقيني؛ جمال عبد الباقي واصف؛ مرجع سابق؛ ص 417

[8]ابراهيم علي ابراهيم عبد ربه؛ مرجع سابق؛ ص 88

[9]Elodie Plassard **;** Assurance de dommages et assurance de personnes ; Article juridique **publié le** 27/02/2014 :http://www.legavox.fr/blog/elodie-plassard/assurance-dommages-assurance-personnes(01/04/2017)

[10]Théodore Corfias; Assurance vie: technique et produits ;l'argus éditions ;France ;2003 ;p 23

[11]أنظر: -ابراهيم علي ابراهيم عبد ربه؛ مرجع سابق؛ ص 97-98

-محمد توفيق البلقيني؛ جمال عبد الباقي واصف؛ مرجع سابق؛ ص 417-418

-عيد أحمد أبو بكر؛وليد اسماعيل السيفو؛ مرجع سابق؛ ص 168-172

*إن فكرة قاعدة النسبية تعني أن كل من المؤمن والمؤمن له يتحمل جزءاً من التعويض تتناسب مع القيمة المؤمن عليها بالنسبية للقيمة الحقيقية للشيء المؤمن عليه، وبالتالي فكلما ازدادت القيمة المؤمن عليها بالنسبة للقيمة الحقيقية قلّت مساهمة المؤمن له في التعويض، والعكس صحيح وبالتالي فإن تطبيق قواعد النسبة والتناسب الرياضيين على هذه الحالة يؤدي إلى الخروج بالقاعدة التالية :التعويض المستحق= الضرر × القيمة المصرح بها ÷ القيمة الحقيقية

[12]Dale F. Cooper, Stephen Grey, Geoffrey Raymond and Phil Walker ; Project Risk Management Guidelines; John Wiley& Sons, Inc; England;2005; P03

[13]شقيري نوري موسى وآخرون؛"إدارة المخاطر"؛ دار المسيرة؛ ط1؛ عمان-الأردن؛ 2012؛ ص 26

[14]Karen A. Horcher ; Essentials of Financial Risk Management; John Wiley& Sons, Inc; Canada; 2005; P 02

[15] يوسف حجيم الطائي؛ مرجع سابق؛ ص 22

[16]Donald Mango; Applying Actuarial Techniques in Operational Risk Modeling;Casualty Actuarial Society Research Paper Template;2006; P 02

[17]Judy Feldman Anderson ,Robert L. Brown;RISK AND INSURANCE;SECOND PRINTING;U.S.A;2005;P14

[18]Donald Mango; op.cit; p 03

[19]David F. Babbel and Anthony M. Santomero; Risk Management by Insurers: An Analysis of The Process ; The Journal of Risk and Insurance, Vol. 64, No 2,The Wharton School; University of Pennsylvania,1997;P 05

[20]عيد أحمد أبو بكر؛ مرجع سابق؛ ص 176

[21]David F. Babbel and Anthony M. Santomero ; Op.cit;p239

[22]طارق الله خان؛حبيب أحمد؛"إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الاسلامية"؛ البنك الإسلامي للتنمية: المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة – السعودية؛ 2003؛ ص 31

[23] عصماني عبد القادر؛ مرجع سابق

[24]Naser Abdelkarim, Maisa Burbar ; How Banks in Palestine Manage Financial Risk?; Paper presented in Al-Zaytoonah University, Jordan; 2007;p10

[25]David F. Babbel and Anthony M. Santomero ; Op.cit;p 240

[26]David F. Babbel and Anthony M. Santomero ; Op.cit;p 240

[27]ZAHANGIR ALAM, MASUKUJJAMAN;Risk Management Practices: A Critical Diagnosis of Some Selected Commercial Banks in Bangladesh;Volume–VI, Number–01,Bangladesh; January-June, 2011;p 19

[28]David F. Babbel and Anthony M. Santomero ; Op.cit;p 240

[29]CHRISTIAN JIMENEZ et autre, risque opérationnels, revue banque édition ,France, 2008, p19

[30]ماهر الشيخ حسن؛ قياس ملاءة البنوك الإسلامية؛ ورقة مقدمة في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي؛ جامعة أم القرى؛ مكة المكرمة؛ ص 12

[31]طارق الله خان؛حبيب أحمد؛ مرجع سابق؛ص 33

[32]David F. Babbel and Anthony M. Santomero ; Op.cit;p 241

[33]ممدوح حمزة أحمد؛ إدارة الخطر والتأمين؛ جامعة القاهرة–مصر؛ 2002؛ص 205

[34]طارق عبد العال حماد؛ مرجع سابق؛ ص 32

[35]ممدوح حمزة أحمد؛ مرجع سابق؛ ص209

[36]طارق عبد العال حماد؛ مرجع سابق؛ ص 33 بتصرف

[37]شقيري نوري موسى وآخرون؛ مرجع سابق؛ ص 28

[38]برعي عثمان الشريف عبد العزيز؛ تقويم أثر إعادة التأمين على إدارة الأخطار المكتتبة لدى شركات التأمين المباشر؛ رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التأمين؛ جامعة الرباط الوطني؛ السودان؛ 2016؛ ص40

[39]المرجع نفسه

[40]ممدوح حمزة أحمد؛ مرجع سابق؛ ص245